

كان للزوج ثلثة مضر وعبر في ثلثة فتكون تسعة وكذا
للأخوات اربعة مضر وعبر في ثلثة فتكون اثنى عشر لكل واحد اربعة
واذا ما كان في المسئلة كسر ان فاطمب الموافقة بين النمام
عداء مضر في كل كسر كما ذكرنا في الجمل وان يكون كسر ان مما يقبل
او صفة اخدين او موافقين او متباينين فان كان الكسر ان مما ان الذين
فاستقط احد هما او ضوب الثاوية في اصل المسئلة وعولها ان كانت
عائلة فالج حيث يبلغ منه المسئلة بيان رجاء وان وخلف
ثلث اخوان للاب وامر وثلث اخوان لالة اصل المسئلة من ثلثة للا
للأخوات من الاب والالة الثلثان سهران وسهران لانفسهما على
ثلثة وللأخوات من الالة الثلث سهم وسهم لانفسهم على ثلثة
فمعنا كسر ان مما ان الذين فاستقط احد هما ونضرب الاخر في اصل المسئلة
وهو ثلثة فقصير مسعرا للأخوات من الاب والالة الثلثان مسعرا
لكل واحد سهران وللأخوات للالة الثلث ثلثة لكل واحد
سهم ولو مان وخلف ست اخوات للاب وامر وثلث اخوات لالة
اصل المسئلة من ثلثة للأخوات للاب والالة الثلثان سهران وسهران

لا ينقسمان على ستة وبينهما موافقة بالنصف فتأخذ نصف ستة
وهو ثلثة وللأخوات للالة الثلث سهم وسهم لانفسهم على ثلثة
واله موافقة بينهما مع كسر ان مما ان الذين فاستقط احد هما ونضرب
الثاوية في اصل المسئلة وهو ثلثة فقصير مسعرا للأخوات للاب والالة
الثلثان مسعرا لكل واحد وسهم وللأخوات للالة الثلث ثلثة لكل واحد
سهم وان كان الكسر ان صفة اخدين ان ينقسم الاكثر على الالوة في قسم
انقسامها كما ان الثباين وامر يعمر او ثلثة وستة او ثلثة وتسعة
فاستقط الالوة واضرب الاكثر في اصل المسئلة وعولها ان كانت عائلة
فالج حيث يبلغ منه المسئلة بيان رجاء وان وخلف ثلث اخوات
للاب وامر وستة اخوات لالة اصل المسئلة من ثلثة للأخوات من الاب والالة
الثلثان سهران وسهران لانفسهما على ثلثة وللأخوات للالة الثلث
سهم وسهم لانفسهم على ستة فمعنا كسر ان صفة اخالان ثلثة وستة
فاستقط ثلثة ونضرب ستة في اصل المسئلة وهو ثلثة فقصير ثمانية عشر
للأخوات للاب والالة الثلثان اثنى عشر لكل واحد اربعة وللأخوات
للالة الثلث ثلثة لكل واحد سهم ولو مان وخلف ستة اخوات

وكذا في سائر اقسام

Copyright © King Saud University